

تاريخ الإنشاء 22/01/2019

رقم الفتوى 706#

هل يجوز أن يطالب الشخص بالأموال لكي يذهب لحل المشاكل العشائرية ؟

السؤال:

بعض وجهاء العشائر لا يذهب لحل المشاكل العشائرية إلا مقابل ثمن من المال يعطى له ، فما حكم المال المأخوذ؟

الجواب:

يجوز له أخذ المال ولكن ينبغي أن لا يكون في ذلك مجحفاً في الفرض المذكور.